

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

13663 - عن العلاء بن بدر أن رجلا شرب الخمر أو الطلاء شك هشيم فأتى عمر فقال : ما شربت
إلا حلالا فقال : قوله أشد عنده مما منع فاستشار فيه فأشاروا عليه إلى ضربه ثمانين فصارت
سنة بعد .
(مسدد)